

حاشية السندي على النسائي

4655 - أن أقصى عنك كتابتك أي اشتريك وأعتقك وسمى ذلك قضاء للكتابة مجازاً ثم فيه بيع المكاتب ومن لا يراه يحمله على أن البيع كان بعد فسخ الكتابة وتعجزها برضا الطرفين قوله ونفست بكسر فاء أي رغبت والجملة حال من فاعل قالت